[678] فأما إقراره بالهلاك لولا تنبيه معاذ.. فهو يقتضي التفخيم والتعظيم (1) لشأن الفعل، ولا يليق ذلك إلا بالتقصير الواقع، إما في الامر برجمها مع العلم بأنها حامل، أو ترك البحث عن ذلك والمسألة عنه، وأي لوم (2) في أن يجري بقوله قتل من لا يستحق القتل إذا لم يكن ذلك عن تفريط ولا تقصير. انتهى كلامه رفع الله مقامه. ومما يؤيده (3) هذه القصة، ما رواه الشيخ المفيد رحمه الله في الارشاد (4) أنه أتي عمر بحامل قد زنت فأمر برجمها، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: هب أن لك سبيلا عليها، أي سبيل لك على ما في (5) بطنها ؟ ! والله تعالى يقول: * (ولا تزر وازرة وزر أخرى) * (6). فقال عمر: لا عشت لمعضلة لا يكون لها أبو الحسن (7).

---

(1) في الشافي: التعظيم والتفخيم. (2) جاءت زيادة: عليه، في المصدر. (3) كذا، والظاهر زيادة الضمير. (4) الارشاد: 109. (5) لا يوجد في المطبوع من البحار: في. (6) جاءت هذه الآية مكررة في سور: الانعام: 164، الاسراء: 15، فاطر: 18، الزمر: 7. (7) وقد تكرر من عمر قوله في ذيل القصة في غير مورد بألفاظ مختلفة نشير إلى بعضها: منها: قوله: اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب. كما في تذكرة السبط: 87، مناقب الخوارزمي: 58، ومقتله 1 / 45. ومنها: قوله: لا أبقاني الله بأرض لست فيها يا أبا الحسن !. ذكره في إرشاد الساري 3 / 195. ومنها: قوله: لا أبقاني الله بعدك يا علي !. أورده في الرياض النضرة 2 / 197، ومناقب الخوارزمي: 60، وتذكرة السبط: 88 وفيض القدير 4 / 357. ومنها: قوله: أعوذ بالله من معضلة ولا أبو الحسن لها. كما رواه ابن كثير في تاريخه 7 / 359، والفتوحات الاسلامية 2 / 306. وجاء بألفاظ متقاربة في الرياض النضرة 2 / 194 و 197، ومنتخب كنز العمال في هامش مسند احمد 2 / 352، وفيض القدير 4 / 357، وأخرجه ابن البختري كما في الرياض 2 / 194، وأحمد في المناقب، والدارقطني عن أبي سعيد، يوجد في الاستيعاب - هامش الاصابة - 3 / 39، صفوة الصفوة 1 / 121، تذكرة الخواص: 85، طبقات الشافعية للشيرازي: 10، الاصابة 2 / 509، = = الصواعق: 76، ترجمة علي بن أبي طالب: 79، حاشية شرح العزيزي 2 / 417، مصباح الظلام 2 / 56، وغيرها من المصادر الكثيرة جدا.